جمهورية مصر العربية
جامعة القاهرة
كلية الحقوق – الدراسات العليا
قسم القانون التجاري

Arab Republic of Egypt
Cairo University
Faculty of Law – Post Graduate Studies
Commercial Law Department

التنظيم القانوني للشركة متعدّدة الجنسيات

The Legal Regulation of the Transnational Corporations

(دراسة مقارنة)

"A Comparative Study"

رسالة علمية للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق
Dissertation for the Doctoral Degree "Ph.D." in Law

تحت إشراف/

الأستاذة الدكتورة/ سميحة مصطفى القليوبـــي
أستاذ القانون التجاري والبحري، كلية الحقوق، جامعة القاهرة

الأستاذ الدكتور/ محمود مختار البريري
أستاذ القانون التجاري والبحري، كلية الحقوق، جامعة القاهرة

لجنة المناقشة والحكـم على الرسالة:

- الأستاذة الدكتورة/ سميحة مصطفى القليوبـــي.
مشرفـًا ورئيسًا.
أستاذ القانون التجاري والبحري، كلية الحقوق، جامعة القاهرة.

- الأستاذ الدكتور/ حسام الدين عبد الغني الصغير.
عضوًا.
أستاذ القانون التجاري والبحري، كلية الحقوق، جامعة حلوان.

- الأستاذ الدكتور/ أحمد فاروق وشاحي.
عضوًا.
أستاذ القانون التجاري والبحري، كلية الحقوق، جامعة القاهرة.

مقدمة من الباحث/
تامر محمود راجي أحمد

-٢٠١٣-

جمهورية مصر العربية
جامعة القاهرة
كلية الحقوق – الدراسات العليا
قسم القانون التجاري

Arab Republic of Egypt
Cairo University
Faculty of Law – Post Graduate Studies
Commercial Law Department

التنظيم القانوني للشركة متعدِّدة الجنسيات

The Legal Regulation of the Transnational Corporations

(دراسة مقارنة)

"A Comparative Study"

رسالة علمية للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق

Dissertation for the Doctoral Degree "Ph.D." in Law

تحت إشراف/

الأستاذة الدكتورة/ سميحة مصطفى القليوبي
أستاذ القانون التجاري والبحري، كلية الحقوق، جامعة القاهرة

الأستاذ الدكتور/ محمود مختار البريري
أستاذ القانون التجاري والبحري، كلية الحقوق، جامعة القاهرة

Under the Supervision of/

Prof. Dr. Samiha Mustafa El Kaliouby
Professor of the Commercial and Maritime Law, Faculty of Law, Cairo University

Prof. Dr. Mahmoud Mokhtar El Beirary
Professor of the Commercial and Maritime Law, Faculty of Law, Cairo University

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

الأستاذة الدكتورة/ سميحة مصطفى القليوبي.
مشرفاً ورئيساً.
أستاذ القانون التجاري والبحري، كلية الحقوق، جامعة القاهرة.

الأستاذ الدكتور/ حسام الدين عبد الغني الصغير.
عضواً.
أستاذ القانون التجاري والبحري، كلية الحقوق، جامعة حلوان.

الأستاذ الدكتور/ أحمد فاروق وشاحي.
عضواً.
أستاذ القانون التجاري والبحري، كلية الحقوق، جامعة القاهرة.

Prof. Dr. Samiha Mustafa El Kaliouby.
Supervisor and President.
Professor of the Commercial and Maritime Law, Faculty of Law, Cairo University.

Prof. Dr. Hossam El Din Abdul Ghani El Sagheir. **Member.**
Professor of the Commercial and Maritime Law, Faculty of Law,Helwan University.

Prof. Dr. Ahmed Farouk Weshahi.
Member.
Professor of the Commercial and Maritime Law, Faculty of Law, Cairo University.

مقدمة من الباحث/
تامر محمود راجي أحمد

Submitted by/
Tamer Mahmoud Ragy Ahmed

-٢٠١٣-

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ

صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمِ

سورة البقرة – آية رقم (٣٢)

إلى

روح معلمي وأستاذي العالم الجليل الدكتور/ محمود مختار البريري ... الذي أفاض علي بلحظة واحدة من وقته، وأفاض علي بالكثير من علمه، وحباني بكرمه وزهده وتواضعه وحسن سجاياه، وأفادني بنصحه وإرشاده؛ فكان بحق نعم المعلم في بلوغ مقصدي ومأمولي:

فلن تكفي في رثائه الكلمات، أو تفي بذكر أفضاله الأقلام ولو كان البحر لها مداداً، فهو من هو ... خُلُقاً وعلماً وفضلاً ... أسأل الله العظيم أن يطيب ثراه، وأن يكرم مثواه، وأن يجعل الفردوس الأعلى مستقره ومأواه.

إهـــداء

إلى وطني الحبيب مصر ... حفظه الله تعالى أرضًا وشعبًا وجيشًا، وأدامه قويًا أبيًا، وأيده بنصر من عنده مبين

إلى روح والدَيَّ، من كانا سببًا في وجودي في هذه الحياة؛ اعترافًا بجميلهما وامتنانًا لفضلهما ... رب ارحمهما كما ربياني صغيرًا واغفر لهما وأسكنهما فسيح جناتك

إلى أمي الثانية الحنون؛ برًا بها، وهي التي لم تلدني وقد ربتني وعلمتني فلم تألُ جهدًا، وكانت لي أسوةً حسنة تُقتدى، ونموذجًا يُحتذى

إلى إخوتي وأخواتي وأفراد عائلتي ... أحبتكم جميعًا، ومنكم من وجدته خير معين لي في دراستي

إلى زوجتي؛ صنوي وغاليتي، وإلى ابني عمر؛ عضدي في الدنيا، هكذا أجدني راجيًا من المولى عز وجل

إلى أصدقائي رفقاء دربي، من قاسموني العيش بحلوه ومره وآثروني على أنفسهم

إلى كل هؤلاء ... أهدي رسالتي وباكورة جهدي المتواضع؛ وفاءً لهم وعرفانًا بجميلهم، أسأل الله تعالى أن يعفو عنا ويلهمنا الرشد والصواب

شكر وتقدير

قال تعالى: {وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلا أَنْ هَدَانَا اللهُ}، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قال: {لا يَشْكُرُ اللهَ مَنْ لاَ يَشْكُرُ النَّاسَ}.

وامتثالًا لهذا الهدي الشريف، وبعد أن وفقني الله تعالى إلى بذل هذا الجهد قرابة ما يزيد على خمس سنوات، وإلى إكمال هذه الرسالة التي بين أيدي أساتذتي العلماء الأجلاء؛ فإن رد الفضل لأهله يلزمني بأن أتقدم بأسمى معاني الشكر والتقدير والعرفان إلى **معلمتي القديرة وأستاذتي العالمة الجليلة الدكتورة/ سميحة مصطفى القليوبي** أستاذة القانون التجاري والبحري بكلية الحقوق – جامعة القاهرة؛ اعترافًا مني بجميلها بعد أن آثرتني بفضلها وسعة علمها بقبول الإشراف على هذه الرسالة على الرغم من مسئولياتها الجسام، والتي كان لمؤلفات سيادتها القَيِّمة في القانون التجاري، وآرائها السديدة، وتوجيهاتها الصائبة ما نفعني الله تعالى بها خاصة وطالبي العلم عامة نفعًا عظيمًا، فكان لها الأثر الأكبر في تكوين وجداني البحثي، وإتمام هذا العمل المتواضع، أطال الله تعالى في عمرها ومتعها بموفور الصحة والعافية، وأدام عليها فضله، وحفظها للعلم وأهله.

فلولا نهلي من علم سيادتها، وعلم معلمي القدير وأستاذي العالم الجليل الدكتور/ محمود مختار البريري أستاذ القانون التجاري والبحري بكلية الحقوق – جامعة القاهرة؛ لما خرج هذا الذي بين أيديكم إلى النور يومًا؛ فقد كانا النبراس الذي أضاء الطريق أمامي، وسدد خطاي بدماثة خلقهما ورعايتهما لي، وما أظهراه بسماحتهما من تواضع العلماء، وبرحابتهما من سماحة العارفين، وما آزراني به فأصبحا لي عونًا وسندًا على الدوام، مما كان له أبلغ الأثر في نفسي، ولسوف يبقى هذا الأثر محفورًا في ذاكرتي ما دمت حيًّا، فجزاهما الله تعالى عني وعن طلاب العلم خير الجزاء، ولهما مني جزيل الشكر وعظيم الامتنان والتقدير.

كما يشرفني أن أتقدم بأسمى معاني الشكر والتقدير والعرفان إلى **معلمي القدير وأستاذي العالم الجليل الدكتور/ حسام الدين عبد الغني الصغير** أستاذ القانون التجاري والبحري بكلية الحقوق – جامعة حلوان، العظيم في علمه وتواضعه وحميد خصاله؛ أن تحمل عناء قراءة هذه الرسالة وآزرني بتوجيهاته وآرائه السديدة، وزادني من فضله أن قَبِل عضوية لجنة المناقشة والحكم على الرسالة على الرغم من كثرة مشاغله وضيق وقته، فلا يسعني –والكلمات تعجز عن إيفائه حقه– إلا أن أدعو المولى عز وجل أن يبقيه للعلم وطلابه عونًا وسندًا دائمين، فجزاه الله تعالى خير الجزاء ومتعه بموفور الصحة والعافية.

كما يشرفني أن أتقدم بأسمى معاني الشكر والتقدير والعرفان إلى **معلمي القدير وأستاذي العالم الجليل الدكتور/ أحمد فاروق وشاحي** أستاذ القانون التجاري والبحري بكلية

الحقوق – جامعة القاهرة، العَلَم عظيم العِلْم والتواضع حميد الخصال؛ لتحمله عناء قراءة هذه الرسالة، وأن زادني من فضله بقبوله عضوية لجنة المناقشة والحكم على الرسالة على الرغم من كثرة مشاغله وضيق وقته، فلا يسعني والكلمات تعجز عن إيفاء حقه إلا أن أدعو المولى عز وجل أن يبقيه للعلم وطلابه عونًا وسندًا دائمين، فجزاه الله تعالى خير الجزاء ومتّعه بموفور الصحة والعافية.

كما يشرفني أن أتقدم بأسمى معاني الشكر والتقدير والعرفان إلى كل من حَمّلني فضل الإسهام في إتمام هذا الجهد وإكماله من الأمناء العامّين، وكافة العاملين بمنظمة الأمم المتحدة والهيئات والمجالس واللجان التابعة لها العاملة في جمهورية مصر العربية، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، على ما بذلوه من جهود صادقة في سبيل تقديم العون والمساعدة اللازمين لي، وما زودوني به من وثائق وتقارير كانت من الأهمية بمكان أن كان لها أبلغ الأثر في مواكبة الرسالة لآخر المستجدات في ساحة المجتمع الدولي فيما يتعلق بتنظيم نشاط الشركة متعدّدة الجنسيات.

ولا ينبغي أن يفوتني أن أتقدم بأسمى معاني الشكر والتقدير والعرفان إلى كل هؤلاء الذين حَمَلوا أقدس رسالة في الحياة، ومَهّدوا لنا طريق العلم والمعرفة؛ أساتذتي العلماء الأجلاء الأفاضل، الذين أضاءوا بعلمهم طريق طلاب العلم في شتى ربوع الوطن العربي، وأخص بالذكر معلمي وقدوتي ومثلي الأعلى وأستاذي القدير **المستشار الدكتور/ حسام فرحات أبو يوسف** رئيس هيئة المفوضين بالمحكمة الدستورية العليا الذي شد أزري وكان عونًا لي لا غنى عنه، ورفيق دربي **القاضي الجليل المستشار/ محمود نجيب سبالة** رئيس نيابة محكمة النقض؛ فرب أخ لم تلده أمي.

والشكر والتقدير والعرفان يمتد إلى كل من علمني في دنياي حرفًا، وأنار لي بضيائه دربًا وذلل لي عقبة في طريقي. كما يمتد إلى من لم يقفوا إلى جواري، بل وعرقلوا مسيرة بحثي وزرعوا الأشواك في طريقي؛ فلولا هؤلاء لما وفّينا البذل من الجهد حقه، وما بلغنا – بفضل الله تعالى علينا– ما قد بلغناه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الباحـــث

تامر راجـــي

tamer.ragy@ragylaw.com
tamer.ragy@gmail.com

قائمة الاختصارات

Abbreviations List

- TNCs : Transnational Corporations.
- MNEs : Multinational Enterprises.
- MNCs : Multinational Corporations.

الشركات متعدّدة الجنسيات.

- FDI : Foreign Direct Investment.

الاستثمار الأجنبي المباشر.

- FEC : Foreign–Controlled Enterprises.

الشركات الخاضعة للسيطرة الأجنبية.

- TOT : Transfer of Technology.

نقل التكنولوجيا.

- IP : Intellectual Property.

الملكية الفكرية.

- IPRs : Intellectual Property Rights.

حقوق الملكية الفكرية.

- NGOs : Non-Governmental Organizations.

المنظمات غير الحكومية.

- UN : United Nations.

منظمة الأمم المتحدة.

- WTO : World Trade Organization.

منظمة التجارة العالمية.

- OECD : Organisation for Economic Co-operation and Development.

منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية.

- UNCTAD : United Nations Conference and Trade and Development.

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد).

- UNCTC : United Nations Centre on Transnational Corporations.

مركز الأمم المتحدة المعني بالشركات متعدّدة الجنسيات.

- BIAC : Business and Industry Advisory Committee to the OECD.

اللجنة الاستشارية للتجارة والصناعة التابعة لمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية.

- TUAC : Trade Union Advisory Committee to the OECD.

اللجنة الاستشارية للنقابات العمالية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية.

- ECOSOC : United Nations Economic and Social Council.

المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة.

- ILO : International Labour Organization.

منظمة العمل الدولية.

- WIPO : World Intellectual Property Organization.

المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو).

- GBILO : Governing Body of the International Labour Office.

مجلس إدارة مكتب العمل الدولي.

- UNIDO : United Nations Industrial Development Organization.

منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو).

- UNCITRAL : United Nation Commission on International Trade Law.

لجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولية (اليونسترال).

- UNCTC : United Nations Center on Transnational Corporations.
مركز الأمم المتحدة لشئون الشركات متعددة الجنسيات.

- ICSID : International Centre for Settlement of Investment Disputes.
المركز الدولي لتسوية المنازعات الناشئة عن الاستثمار.

- UNCHR : United Nations Commission on Human Rights.
لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

- WEF : World Economic Forum.
المنتدى الاقتصادي العالمي.

- CIME : Committee on International Investment and Multinational Enterprises.
لجنة الاستثمار الدولي والشركات متعددة الجنسيات.

- NCPs : National Contact Points.
نقاط الاتصال الوطنية الخاصة بإجراءات تنفيذ المبادئ التوجيهية للشركات متعدّدة الجنسيات (إعلان الاستثمار الدولي والشركات متعدّدة الجنسيات).

- EEC : European Economic Community.
السوق الأوربية المشتركة.

- CJEU : Court of Justice of the European Union.
محكمة العدل التابعة للإتحاد الأوربي.

- UNDP : United Nations Development Programme.
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

- IBRD : International Bank for Reconstruction and Development.
البنك الدولي للإنشاء والتعمير.

- CIA : Central Intelligence Agency.
جهاز المخابرات الأمريكية.

- ITT : International Telephone & Telegraph.
الشركة الدولية للتليفون والتلغراف.

- EGPC : Egyptian General Petroleum Corporation.
الهيئة العامة المصرية للبترول.

- ENGHC : Egyptian Natural Gas Holding Company.
الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية.

- TE : Telecom Egypt.
الشركة المصرية للاتصالات.

- ENPO : Egyptian National Postal Organisation.
الهيئة القومية للبريد المصرية.

- ATCA : Alien Tort Claims Act (US).
قانون تعويضات الأجانب الأمريكي.

١ـ إن ما تشهده الحياة في الوقت المعاصر من التحولات العميقة في مختلف المجالات، تحتم علينا أن نتجه بالدراسة والتأصيل القانونيين للظواهر التي تنشأ وتنمو على إثر هذه التحولات؛ فتعم الفائدة المرجوة في المجتمع الإنساني الذي نعيشه، ولسنا بمعزل عن أي من أجزائه أو مكوناته.

حيث إن العالم قد أصبح مكونًا من «وحدات سياسية لا تتمتع أي منها باكتفاء ذاتي كامل، وتتفاوت درجات الثروة والتقدُّم فيما بينها، وتتداخل مع بعضها في علاقات متزايدة، وفق اتصال ميسور ...»[١]، ولم تعد أي دولة –على وجه الأرض قاطبة– بمقدورها الحياة معتمدة على نفسها فحسب، وهذا ما دفع –في رأينا– ظاهرةً ليست بعيدة نسبيًا في النشأة أو التطور تسمى «الشركات متعدّدة الجنسيات» إلى احتلال موقع متميز لها في ساحة الاهتمام الدولي، الذي بات يبحث لها عن إطار قانوني دولي تعمل من خلاله[٢]،إلى أن صارت هذه الظاهرة في الحقبة الراهنة من السمات الرئيسية للرأسمالية الحديثة[٣].

٢ـ فلقد ترتب على بروز ظاهرة التركُّز الرأسمالي بين المشروعات أن اتخذ هذا التركز أشكالًا عديدة ومتنوعة أدَّت إلى ظهور الشركات العملاقة، لا سيما منها الشركات المساهمة، والتي تجمع بين أنشطة مجموعة من المشروعات المتنوعة في إطار شركة واحدة، ثم ما لبثت أن اتجهت إلى تكوين مجموعات اقتصادية وقانونية في شكل مجموعات من الشركات التابعة والمتبوعة التي ليست لها قواعد قانونية تحكمها في معظم التشريعات؛ مما زاد من حدة التنافس فيما بينها، وكانت صيغة التعاون القانوني والاقتصادي بينها هي الصيغة التي لجأت إليها للحد من المنافسة وللسيطرة على قطاعات اقتصادية بكاملها على المستوى الداخلي، ثم انتشرت في العالم لتكون نوعًا من الاحتكارات العالمية في قطاعات اقتصادية مختلفة، فكان أن خرجت إلى النور الشركات متعدّدة الجنسيات التي ليست لها قواعد قانونية تحكمها في معظم التشريعات حول العالم؛ لتلعب على أوتار التباين أو الاختلاف بين هذه التشريعات محققة من وراء ذلك مصالحها، غير عابئة بما قد ينتج عن ممارستها للأنشطة المختلفة من آثار سلبية في نواح عديدة داخل مجتمعات الدول التي تعمل فيها.

---

(١) انظر: د/ حسني المصري، النظام القانوني للمشروعات العامة ذات المساهمة الدولية ـ دراسة قانونية للمشروعات المتمتعة بأنظمة خاصة نظرًا لطابعها الاقتصادي والقانوني الدولي، دار النهضة العربية، بدون تاريخ، صفحة ٥ وما يليها.

(2) A. A. Fatouros; United Nations Conference on Trade and Development. Programme on Transnational Corporations, Transnational corporations: the international legal framework (London; New York: Routledge, 1994), Volume 20, p. 1.

(3) "The multinational corporation has become the dominant organizational form of modern capitalism. It now commands tremendous influence and power over the economic, social, political, and cultural lives of many nations and people. This development has given rise to many conflicts, contradictions, and very often destabilizing forces within both the national and international economies."

Stephen Hymer; Robert B Cohen; et al., The multinational corporation: A radical approach (Cambridge; New York: Cambridge University Press, 1979), p. 1.

الفهرس

الموضوع	البند	الصفحة
- قائمة الاختصارات Abbreviations List.		١١
- مُقدِّمَة.	١	١٣
- الدوافع وراء اختيار موضوع هذه الدراسة.	١٠	٢٠
- تقسيم.	١٢	٢٢
الفصل التمهيدي		
مفهوم الشركة متعدِّدة الجنسيات		
- تمهيد وتقسيم	١٣	٢٥
المبحث الأول: النشأة والتطور التاريخي للشركة متعدِّدة الجنسيات.	١٦	٢٦
المطلب الأول: نشأة وتطور النظام القانوني للشركة التجارية بوجه عام.	١٨	٢٧
المطلب الثاني: نشأة وتطور الشركة متعدِّدة الجنسيات.	٢٦	٣٣
- الاستثمار الأجنبي المباشر Foreign Direct Investment (FDI) والشركات متعدِّدة الجنسيات؛ لا سيما في ضوء تقرير التنافسية العالمي لعام ٢٠١١م/٢٠١٢م The Global Competitiveness Report 2011-2012.	٣٣	٤٢
المبحث الثاني: التعريف بالشركة متعدِّدة الجنسيات.	٤٤	٥٢
المطلب الأول: التسميات المختلفة للظاهرة.	٤٦	٥٣
المطلب الثاني: التعاريف الاقتصادية للشركة متعدِّدة الجنسيات	٥٢	٥٨
المطلب الثالث: التعاريف القانونية للشركة متعدِّدة الجنسيات والتعريف الأنسب لدينا.	٥٦	٦٢
الفرع الأول: التعاريف القانونية للشركة متعدِّدة الجنسيات.	٥٨	٦٣
الفرع الثاني: التعريف الأنسب لدينا للشركة متعدِّدة الجنسيات.	٦٥	٦٩
القسم الأول		
التنظيم القانوني للشركة متعدِّدة الجنسيات على المستوى الوطني		
- تمهيد وتقسيم.	٦٨	٧٢
الباب الأول		
الجوانب القانونية في تنظيم نشاط الشركة متعدِّدة الجنسيات		
- تمهيد وتقسيم.	٧١	٧٥
الفصل الأول		
الشخصية المعنوية للشركة متعدِّدة الجنسيات		
- تمهيد وتقسيم.	٧٣	٧٧

المبحث الأول: الشخصية المعنوية للشركة التجارية بوجه عام.	٧٥	٧٧
المطلب الأول: تحديد ماهية الشخصية المعنوية للشركة التجارية.	٧٧	٧٨
المطلب الثاني: الآثار القانونية المترتبة على اكتساب الشركة التجارية للشخصية المعنوية.	٩١	٨٥
المبحث الثاني: الشخصية المعنوية للشركة متعدّدة الجنسيات.	١٠٠	٨٨
المطلب الأول: الاتجاه التقليدي: الاستقلال القانوني للشركة الأم عن الشركات الوليدة أو التابعة.	١٠٢	٨٩
المطلب الثاني: الاتجاه الحديث: عدم الاعتراف للشركات الوليدة أو التابعة بالشخصية المعنوية المستقلة عن الشركة الأم.	١٠٧	٩٣
الفرع الأول: السوابق القضائية case law في حالات عدم الاعتراف بالشخصية المعنوية المستقلة للشركة الوليدة أو التابعة.	١٠٩	٩٣
- قضية شركة تراستور إيه بي ضد سمولبون في عام ٢٠٠١م.	١١١	٩٤
الفرع الثاني: الأساس القانوني في عدم الاعتراف بالشخصية المعنوية للشركة الوليدة.	١١٤	٩٧
أولًا: فكرة الصورية التي تكمن في الشخصية المعنوية للشركة الوليدة.	١١٦	٩٨
ثانيًا: فكرة شركة الواقع التي تنشأ كنتيجة للتداخل بين الشركتين الأم والوليدة.	١١٨	٩٩
ثالثًا: فكرة الغش كأساس قانوني في عدم الاعتراف بالشخصية المعنوية للشركة الوليدة.	١٢٠	١٠٠
رابعًا: فكرة إساءة استخدام الحق وقيام مسئولية الشركة الأم.	١٢٢	١٠٠
- تقييم المحاولات الفقهية السابقة، ورأينا الخاص.	١٢٣	١٠١

الفصل الثاني

تحديد جنسية الشركة متعدّدة الجنسيات

- تمهيد وتقسيم.	١٢٦	١٠٤
المبحث الأول: المعايير التقليدية في تحديد جنسية الشركة التجارية.	١٣١	١٠٧
المطلب الأول: المعايير التقليدية في تحديد الجنسية.	١٣٣	١٠٧
الفرع الأول: معيار محل التكوين أو التأسيس.	١٣٥	١٠٨
الفرع الثاني: معيار مركز الإدارة الرئيسي.	١٣٨	١١١
الفرع الثالث: معيار الرقابة أو الهيمنة.	١٤٢	١١٤
المطلب الثاني: موقف التشريع والقضاء المقارن من الأخذ بالمعايير التقليدية.	١٤٩	١١٨
الفرع الأول: الوضع في فرنسا.	١٥٣	١٢٠
الفرع الثاني: الوضع في مصر.	١٦١	١٢٥
المبحث الثاني: المعايير الحديثة في تحديد جنسية الشركة التجارية.	١٧٦	١٣٣

المطلب الأول: المعايير الحديثة في تحديد الجنسية. ١٧٨ ١٣٣

الفرع الأول: معيار مركز القرار. ١٨٠ ١٣٤

الفرع الثاني: معيار تحديد روابط إسناد جنسية الشركة إلى دولة معينة. ١٨٣ ١٣٥

المطلب الثاني: المعيار الأنسب لدينا. ١٨٥ ١٣٦

الباب الثاني
تكوين الشركة متعدِّدة الجنسيات

- تمهيد وتقسيم. ١٩٣ ١٤١

الفصل الأول
الصيغ القانونية في تبرير هيمنة الشركة الأم متعدِّدة الجنسيات

- تمهيد وتقسيم. ١٩٦ ١٤٣

المبحث الأول: الصيغة النظامية في تبرير الهيمنة. ١٩٨ ١٤٣

المطلب الأول: تكوين فروع للشركة الأم. ٢٠٠ ١٤٤

المطلب الثاني: امتلاك أو تكوين شركات وليدة أو تابعة للشركة الأم. ٢٠٣ ١٤٥

الفرع الأول: الشركة القابضة. ٢٠٩ ١٤٨

أولًا: تعريف الشركة القابضة. ٢١٢ ١٤٩

- رأينا الخاص. ٢٢٣ ١٥٦

ثانيًا: خصائص الشركة القابضة وأهميتها. ٢٣٠ ١٥٩

ثالثًا: تمييز الشركة القابضة عن الشركة متعدِّدة الجنسيات. ٢٣٣ ١٦٣

الفرع الثاني: الطرق القانونية المختلفة لقيام الشركة القابضة. ٢٣٥ ١٦٤

أولًا: تملك كل أو أغلبية أسهم أو حصص رأس المال في الشركة محل القبض. ٢٣٦ ١٦٤

ثانيًا: الاستحواذ على مُكْنَةِ اتخاذ القرار والتحكم فيه في مجلس إدارة الشركة محل القبض. ٢٤٧ ١٧١

الفرع الثالث: الشركة التابعة. ٢٥٢ ١٧٣

أولًا: تعريف الشركة التابعة. ٢٥٤ ١٧٣

ثانيًا: خصائص الشركة التابعة. ٢٦٧ ١٨٠

ثالثًا: تمييز الشركة التابعة عما يشتبه بها. ٢٧٤ ١٨٢

الفرع الرابع: العلاقة بين الشركة القابضة والشركات التابعة. ٢٨٢ ١٨٥

أولًا: تدخل الشركة القابضة في إدارة الشركة التابعة. ٢٨٤ ١٨٥

ثانيًا: عدم جواز قبول عضوية الشركة التابعة في الشركة القابضة. ٢٩٠ ١٨٨

ثالثًا: أثر انقضاء أو انسحاب الشركة القابضة على الشركة التابعة. ٢٩٦ ١٩١

رابعًا: التزامات الشركة القابضة حيال مالكيها ومالكي حقوق الأقلية ٣٠٣ ١٩٣

في الشركة التابعة.
(١) ظهور الأوضاع المالية للشركة التابعة في ميزانية الشركة القابضة. ٣٠٤ ١٩٤
أ- القوائم المالية المجمعة في تاريخ الاقتناء أو السيطرة. ٣٠٦ ١٩٤
ب- القوائم المالية المجمعة في الفترات التالية للاقتناء أو السيطرة. ٣٠٧ ١٩٥
(٢) حماية أقلية الشركاء أو المساهمين. ٣٠٩ ١٩٧
أ- حماية أقلية الشركاء أو المساهمين في قانون الشركات المصري رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١. ٣١٥ ٢٠١
ب- حماية أقلية الشركاء أو المساهمين في قانون الشركات الإنجليزي United Kingdom Companies Act الصادر سنة ٢٠٠٦م. ٣١٦ ٢٠٢
(٣) تقديم العون للشركات التابعة. ٣١٩ ٢٠٥
المبحث الثاني: الصيغة العقدية في تبرير الهيمنة. ٣٢١ ٢٠٦
المطلب الأول: اتفاقات نقل التكنولوجيا Transfer of Technology (TOT). ٣٢٣ ٢٠٧
المطلب الثاني: اتفاقات المعونة الفنية L'assistance Technique. ٣٣٤ ٢١٣
المطلب الثالث: اتفاقات الضم أو التكامل Accords d'intégration. ٣٣٦ ٢١٣

الفصل الثاني

الأساليب القانونية المتعددة في تكوين الشركة متعدِّدة الجنسيات

- تمهيد وتقسيم. ٣٣٨ ٢١٥
المبحث الأول: تكوين شركات وليدة في دول مختلفة. ٣٤٩ ٢٢٠
المبحث الثاني: السيطرة على شركات قائمة في دول مختلفة. ٣٥٥ ٢٢٣
المطلب الأول: الاستيلاء عنوة على السيطرة (السيطرة بطريق الانقلاب Le renversement de contrôle par subversion). ٣٥٧ ٢٢٤
المطلب الثاني: نقل أو حوالة السيطرة Le cession de contrôle. ٣٦٤ ٢٢٩
المبحث الثالث: الاندماج الدولي أو عبر الحدود بين الشركات. ٣٦٨ ٢٣١

القسم الثاني

مسئولية الشركة الأم عن ديون الشركات الخاضعة لسيطرتها والاتجاه الدولي نحو تنظيم نشاط الشركة متعدِّدة الجنسيات

- تمهيد وتقسيم. ٣٧٤ ٢٣٦

الباب الأول

مدى مسئولية الشركة الأم متعدِّدة الجنسيات عن ديون الشركات الخاضعة لسيطرتها

- تمهيد وتقسيم. ٣٧٩ ٢٣٩

الفصل الأول

الآليات القانونية الممكنة لتقرير مسئولية الشركة الأم متعدِّدة الجنسيات عن ديون الشركات الخاضعة لسيطرتها

- تمهيد وتقسيم.	٣٨٣	٢٤١
المبحث الأول: تقرير المسئولية استنادًا إلى فكرة التعسف في استعمال الوضع المسيطر.	٣٨٧	٢٤٢
المبحث الثاني: تقرير المسئولية استنادًا إلى فكرة اعتبار الشركة الأم مديرًا للشركة الوليدة.	٣٩٦	٢٤٨
المطلب الأول: موجبات تحقق مسئولية الشركة الأم.	٣٩٨	٢٤٨
أولًا: أن تشارك الشركة الأم في إدارة الشركة الوليدة.	٤٠١	٢٥٠
(١) توافر مشاركة الشركة الأم في إدارة الشركة الوليدة كمدير قانوني.	٤٠٢	٢٥١
(٢) توافر مشاركة الشركة الأم في إدارة الشركة الوليدة كمدير فعلي.	٤٠٨	٢٥٣
ثانيًا: أن تعجز الشركة الوليدة عن سداد ديونها.	٤١٣	٢٥٥
ثالثًا: أن ترتكب الشركة الأم خطأ أو تعسفا في الإدارة.	٤١٦	٢٥٦
(١) ارتكاب الشركة الأم خطأ في إدارة الشركة الوليدة.	٤١٨	٢٥٧
(٢) ارتكاب الشركة الأم تعسف في إدارة الشركة الوليدة.	٤٢٥	٢٦٠
المطلب الثاني: الآثار المترتبة على قيام مسئولية الشركة الأم.	٤٣٥	٢٦٨
أولًا: دعوى تكملة الديون comblèment du passif.	٤٣٧	٢٦٨
ثانيًا: التوسع في إفلاس الشركة بامتداده إلى المدير.	٤٤٦	٢٧٢
المبحث الثالث: تقرير المسئولية استنادًا إلى قواعد المسئولية التقصيرية.	٤٥١	٢٧٤
المطلب الأول: حالات ارتكاب الشركة الأم أخطاءً توجبُ قيام مسئوليتها.	٤٥٢	٢٧٥
أولًا: بلوغ سيطرة الشركة الأم على شركتها الوليدة إلى كافة مظاهر الإدارة.	٤٥٣	٢٧٥
- قضية كونيلي ضد شركة ريو تينتو زينك الإنجليزية في عام ١٩٩٨م.	٤٥٥	٢٧٦
- قضية لوبي ضد شركة كاب الإنجليزية في عام ٢٠٠٠م.	٤٥٦	٢٧٨
- قضية مجلس قرية بلعين ضد شركتي جرين بارك إنترناشيونال وجرين ماونت إنترناشيونال في عام ٢٠٠٥م.	٤٥٧	٢٧٩
- قضية كابيل ضد شركة رويال دوتش للبترول في عام ٢٠٠٢م.	٤٥٨	٢٨١
ثانيًا: عدم كفاية رأسمال الشركة الوليدة.	٤٥٩	٢٨٣
ثالثًا: مخالفة التزاميْ حسن النية والأمانة الواجب توافرهما في المعاملات.	٤٦٠	٢٨٤

رابعًا: الموقف السلبي للشركة الأم بعدم اتخاذها قرارًا تفرضه ظروف الحال عليها. ٤٦١ ٢٨٤

خامسًا: تقرير مسئولية الشركة الأم استنادًا إلى الثقة التي تمنحها للغير. ٤٦٤ ٢٨٥

المطلب الثاني: الآثار المترتبة على قيام مسئولية الشركة الأم. ٤٦٥ ٢٨٦

أولًا: حق المضرور في المطالبة مباشرة بالتعويض. ٤٦٦ ٢٨٦

ثانيًا: وجوب أن يكون التعويض جابرًا لكل عناصر الضرر. ٤٦٧ ٢٨٦

ثالثًا: مبلغ التعويض المقضي به. ٤٦٨ ٢٨٧

الفصل الثاني
العوائق التي تواجه تطبيق مسئولية الشركة الأم متعدّدة الجنسيات

- تمهيد وتقسيم. ٤٧٠ ٢٨٨

المبحث الأول: مبدأ وحدة وإقليمية نظام الإفلاس. ٤٧٣ ٢٨٨

المبحث الثاني: نظام تنفيذ الأحكام الأجنبية. ٤٨٥ ٢٩٤

المطلب الأول: وسائل تنفيذ الأحكام الأجنبية. ٤٨٧ ٢٩٤

الوسيلة الأولى: نظام رفع دعوى جديدة. ٤٨٨ ٢٩٤

الوسيلة الثانية: نظام الأمر بالتنفيذ. ٤٨٩ ٢٩٥

المطلب الثاني: تنفيذ الأحكام الأجنبية وصيرورتها كعائق في نظام تقرير مسئولية الشركة الأم متعدّدة الجنسيات. ٤٩٢ ٢٩٦

أولًا: شروط تنفيذ الأحكام الأجنبية في القانون المقارن. ٤٩٤ ٢٩٦

ثانيًا: شروط تنفيذ الأحكام الأجنبية كعائق في نظام تقرير المسئولية. ٥٠٠ ٢٩٩

المبحث الثالث: نظام التحكيم. ٥٠٢ ٣٠١

المطلب الأول: التحكيم كأداة رئيسية لتسوية منازعات التجارة الدولية. ٥٠٧ ٣٠٤

المطلب الثاني: التحكيم كعائق في نظام تقرير مسئولية الشركة الأم متعدّدة الجنسيات عن ديون الشركات الخاضعة لسيطرتها. ٥١٩ ٣١٠

الباب الثاني
الاتجاه الدولي نحو تنظيم نشاط الشركة متعدّدة الجنسيات

- تمهيد وتقسيم. ٥٢٥ ٣١٥

الفصل الأول
جهود المنظمات الدولية المَعْنِيَّة بنواح خاصة في نشاط الشركات متعدّدة الجنسيات

- تمهيد وتقسيم. ٥٣١ ٣١٧

المبحث الأول: الوثائق الصادرة عن منظمة العمل الدولية. ٥٣٣ ٣١٨

المطلب الأول: إعلان المبادئ الثلاثي بشأن الشركات متعدّدة الجنسيات والسياسة الاجتماعية The Tripartite Declaration of Principles Concerning Multinational Enterprises and Social Policy.	٥٣٧	٣٢٠
الفرع الأول: مضمون الإعلان الثلاثي.	٥٤٥	٣٢٤
أولًا: العمالة Employment.	٥٤٨	٣٢٥
ثانيًا: التدريب Training.	٥٥٤	٣٢٩
ثالثًا: ظروف العمل والمعيشة Conditions of work and life.	٥٥٦	٣٣٠
رابعًا: علاقات العمل Industrial relations.	٥٦١	٣٣٣
الفرع الثاني: محاولة تقييم الإعلان الثلاثي.	٥٧٣	٣٣٨
المطلب الثاني: إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة The Declaration on Social Justice for a Fair Globalization.	٥٧٧	٣٤٠
المبحث الثاني: مشروع المدوّنة الدولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا The Draft International Code of Conduct on the Transfer of Technology.	٥٨١	٣٤١
المطلب الأول: مراحل إعداد مشروع المدونة الدولية.	٥٨٤	٣٤٢
المطلب الثاني: مضمون مشروع المدونة الدولية.	٥٨٨	٣٤٤
الفرع الأول: الديباجة Preamble.	٥٩١	٣٤٥
الفرع الثاني: التعاريف ونطاق الانطباق Definitions and scope of application.	٥٩٥	٣٤٧
أولًا: الأطراف المَعْنِيّة.	٥٩٦	٣٤٧
ثانيًا: نقل التكنولوجيا Transfer of Technology.	٥٩٧	٣٤٨
ثالثًا: الصبغة الدولية لعمليات أو اتفاقات نقل التكنولوجيا International Transfer of Technology Transactions.	٥٩٩	٣٥٠
الفرع الثالث: الأهداف والمبادئ Objectives and Principles.	٦٠١	٣٥١
أولًا: الأهداف Objectives.	٦٠١	٣٥١
ثانيًا: المبادئ Principles.	٦٠٢	٣٥٣
الفرع الرابع: التشريعات الوطنية في شأن عمليات نقل التكنولوجيا National regulation of transfer of technology transactions.	٦٠٣	٣٥٤
الفرع الخامس: الممارسات التجارية التقييدية Restrictive business practices.	٦٠٦	٣٥٧
أولًا: التقديم Chapeau.	٦٠٩	٣٥٨
ثانيًا: الشروط المقيّدة المحظورة List of restrictive practices.	٦١٠	٣٥٨
ثالثًا: الاستثناءات Exceptions.	٦١٢	٣٦٣
الفرع السادس: مسئوليات والتزامات الأطراف في اتفاق نقل التكنولوجيا Responsibilities and Obligations of Parties.	٦١٥	٣٦٤

أولًا: قواعد السلوك في مرحلة التفاوض Negotiating phase.	٦١٧	٣٦٥
ثانيًا: قواعد السلوك في مرحلة التعاقد Contractual phase.	٦٢١	٣٦٨
الفرع السابع: منح الدول النامية معاملة خاصة Special treatment for developing countries.	٦٢٢	٣٧٠
أولًا: تيسير نقل العلوم والتكنولوجيا إلى الدول النامية.	٦٢٣	٣٧١
ثانيًا: مراعاة مطالب الدول النامية في برامج المعونة الخارجية والتعاون الدولي.	٦٢٤	٣٧٢
ثالثًا: تشجيع وحث المنشآت المنتمية للدول المتقدمة بغية تقديم المساعدة إلى الدول النامية.	٦٢٥	٣٧٣
الفرع الثامن: التعاون الدولي International collaboration في مجال نقل التكنولوجيا.	٦٢٦	٣٧٤
الفرع التاسع: الجهاز المؤسسي الدولي (آلية التطبيق) International Institutional Machinery.	٦٢٨	٣٧٥
الفرع العاشر: القانون واجب التطبيق وتسوية المنازعات Applicable law and settlement of disputes.	٦٣٣	٣٧٨
أولًا: القانون واجب التطبيق.	٦٣٥	٣٧٨
ثانيًا: الاختصاص القضائي.	٦٤٠	٣٨٠
ثالثًا: طرق تسوية المنازعات.	٦٤١	٣٨١
رابعًا: محاولة التوفيق بين مضامين المشروعات الثلاثة.	٦٤٤	٣٨٢
- رأينا الخاص.	٦٤٨	٣٨٣
المبحث الثالث: القواعد المتعلقة بمسئوليات الشركات متعدّدة الجنسيات وغيرها من مؤسسات الأعمال في مجال حقوق الإنسان The Norms on the Responsibilities of Transnational Corporations and Other Business Enterprises with regard to Human Rights.	٦٥١	٣٨٤
المطلب الأول: مضمون وثيقة القواعد.	٦٥٤	٣٨٦
الفرع الأول: الديباجة Preamble.	٦٥٥	٣٨٦
الفرع الثاني: التعاريف Definitions.	٦٥٨	٣٨٨
أولًا: الشركة متعدّدة الجنسيات Transnational corporation.	٦٥٩	٣٨٨
ثانيًا: مؤسسة الأعمال الأخرى Other business enterprise.	٦٦٠	٣٨٩
ثالثًا: أصحاب المصلحة Stakeholder.	٦٦١	٣٨٩
رابعًا: حقوق الإنسان Human rights وحقوق الإنسان الدولية International human rights.	٦٦٢	٣٩٠
الفرع الثالث: الالتزامات العامة General obligations.	٦٦٣	٣٩٠
الفرع الرابع: الحق في تكافؤ الفرص والمعاملة غير التمييزية Right to equal opportunity and non-discriminatory treatment.	٦٦٥	٣٩١

الفرع الخامس: الحق في سلامة الأشخاص Right to security of persons.	٦٦٧	٣٩٣
الفرع السادس: حقوق العمال Rights of workers.	٦٦٩	٣٩٤
الفرع السابع: احترام السيادة الوطنية وحقوق الإنسان Respect for national sovereignty and human rights.	٦٧٠	٣٩٨
الفرع الثامن: الالتزامات المتعلقة بحماية المستهلك Obligations with regard to consumer protection.	٦٧١	٤٠١
الفرع التاسع: الالتزامات المتعلقة بحماية البيئة Obligations with regard to environmental protection.	٦٧٣	٤٠٢
الفرع العاشر: أحكام التنفيذ العامة General provisions of implementation.	٦٧٥	٤٠٣
المطلب الثاني: محاولة تقييم وثيقة القواعد.	٦٧٧	٤٠٧
المبحث الرابع: مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقا متعدّد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية The Set of Multilaterally Agreed Equitable Principles and Rules for the Control of Restrictive Business Practices.	٦٨٢	٤٠٨
المطلب الأول: الأحكام التي تضمنتها مجموعة المبادئ والقواعد.	٦٨٧	٤١٠
الفرع الأول: الديباجة Preamble.	٦٨٨	٤١٠
الفرع الثاني: الأهداف Objectives.	٦٩١	٤١٢
الفرع الثالث: التعاريف ونطاق التطبيق Definitions and scope and application.	٦٩٢	٤١٣
الفرع الرابع: مبادئ منصفة متفق عليها اتفاقا متعدّد الأطراف من أجل مكافحة الممارسة التجارية التقييدية Multilaterally agreed equitable principles for the control of restrictive business practices.	٦٩٧	٤١٥
الفرع الخامس: المبادئ والقواعد واجبة الانطباق على المشروعات ومنها الشركات متعدّدة الجنسيات Principles and Rules for enterprises, including transnational corporations.	٧٠٢	٤١٧
الفرع السادس: المبادئ والقواعد واجبة الانطباق بالنسبة للدول على الصعيدين الوطني الإقليمي بما يشمل ذلك التجمعات دون الإقليمية Principles and Rules for States at National, Regional and Subregional levels.	٧٠٣	٤٢٠
الفرع السابع: التدابير الدولية International measures.	٧٠٤	٤٢٢
الفرع الثامن: الجهاز المؤسسي الدولي (آلية التطبيق) International Institutional Machinery.	٧٠٥	٤٢٥
المطلب الثاني: محاولة تقييم مجموعة المبادئ والقواعد.	٧١٠	٤٢٧

الفصل الثاني

جهود المنظمات الدولية المهتمة بوضع تنظيم دولي شامل لنشاط الشركة متعدّدة الجنسيات

- تمهيد وتقسيم.	٧١٧	٤٣٢
المبحث الأول: مشروع مدونة الأمم المتحدة لقواعد سلوك الشركات متعدّدة الجنسيات The Draft United Nations Code of Conduct on Transnational Corporations.	٧٢١	٤٣٣
المطلب الأول: مراحل إعداد مشروع السلوك.	٧٢٣	٤٣٤
أولًا: اتجاه الدول النامية.	٧٢٩	٤٣٩
ثانيًا: اتجاه الدول المتقدمة.	٧٣١	٤٤٠
المطلب الثاني: مضمون مشروع مدونة قواعد السلوك.	٧٣٤	٤٤٢
الفرع الأول: الديباجة Preamble.	٧٣٨	٤٤٤
الفرع الثاني: التعاريف ونطاق التطبيق Definitions and Scope of Application.	٧٤٠	٤٤٤
أولًا: التعاريف Definitions.	٧٤١	٤٤٥
ثانيًا: نطاق التطبيق Scope of Application.	٧٤٩	٤٤٧
الفرع الثالث: أنشطة الشركات متعدّدة الجنسيات Activities of Transnational Corporations.	٧٥٠	٤٤٨
أولًا: عموميات General.	٧٥٢	٤٤٨
ثانيًا: المسائل الاقتصادية والمالية والاجتماعية Economic, financial and social.	٧٦٣	٤٥٤
ثالثًا: الإفصاح عن المعلومات Disclosure of information.	٧٧٣	٤٦٢
الفرع الرابع: معاملة الشركات متعدّدة الجنسيات Treatment of Transnational Corporations.	٧٧٥	٤٦٦
أولًا: الأحكام العامة المتعلقة بمعاملة الشركات متعدّدة الجنسيات General provisions relating to the treatment of transnational corporations.	٧٧٦	٤٦٦
ثانيًا: التأميم والتعويض Nationalization and compensation.	٧٨٠	٤٦٩
ثالثًا: الولاية القضائية Jurisdiction.	٧٨٤	٤٧٠
رابعًا: تسوية المنازعات Dispute settlement.	٧٨٥	٤٧٠
الفرع الخامس: التعاون الحكومي الدولي Intergovernmental Co-operation.	٧٨٦	٤٧١
الفرع السادس: تنفيذ قواعد السلوك Implementation of the Code of Conduct.	٧٨٨	٤٧٢
أولًا: الإجراءات المتخذة على الصعيد الوطني Action at the national level.	٧٨٩	٤٧٣
ثانيًا: الجهاز المؤسسي لتنفيذ المدونة على الصعيد الدولي	٧٩٠	٤٧٣

International institutional machinery.		
ثالثًا: إعادة النظر في أحكام المدونة Review procedure.	٧٩٢	٤٧٥
المطلب الثالث: محاولة تقييم وثيقة قواعد السلوك.	٧٩٣	٤٧٥
الفرع الأول: الطبيعة القانونية للمدونة ومدى القوة الملزمة لأحكامها.	٧٩٤	٤٧٦
- رأينا الخاص.	٨٠٠	٤٨٠
الفرع الثاني: مدى تمتع الشركات متعدّدة الجنسيات بالشخصية القانونية الدولية.	٨٠٧	٤٨٣
المبحث الثاني: إعلان الاستثمار الدولي والشركات متعدّدة الجنسيات The Declaration on International Investment and Multinational Enterprises.	٨١١	٤٨٤
المطلب الأول: مضمون وثيقة الإعلان.	٨١٦	٤٨٦
الفرع الأول: المبادئ التوجيهية للشركات متعدّدة الجنسيات The OECD Guidelines for Multinational Enterprises.	٨١٨	٤٨٧
الفرع الثاني: المعاملة الوطنية National Treatment.	٨١٩	٤٨٨
- قرار معدل صادر عن مجلس منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية في ديسمبر لعام ١٩٩١م بشأن المعاملة الوطنية.	٨٢١	٤٨٩
- الاستثناءات والتدابير التي اتخذتها مصر فيما يتعلق بتطبيق مبدأ المعاملة الوطنية.	٨٣٠	٤٩٢
الفرع الثالث: تضارب الأحكام Conflicting Requirements.	٨٣٣	٤٩٦
أولًا: الاعتبارات العامة General considerations.	٨٣٤	٤٩٦
ثانيًا: المفاهيم العملية Practical approaches.	٨٣٦	٤٩٧
- قرار صادر عن مجلس منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية في يونيو لعام ١٩٩١م بشأن تضارب الأحكام المفروضة على الشركات متعدّدة الجنسيات.	٨٣٨	٤٩٨
الفرع الرابع: حوافز الاستثمار الدولي وعوائقه International Investment Incentives and Disincentives.	٨٤٠	٤٩٩
- قرار مُعدل صادر عن مجلس منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية في مايو لعام ١٩٨٤م بشأن حوافز الاستثمار الدولي وعوائقه.	٨٤١	٥٠٠
الفرع الخامس: إجراءات المشاورات Consultation Procedures.	٨٤٣	٥٠٢
الفرع السادس: المراجعة Review.	٨٤٤	٥٠٢
المطلب الثاني: المبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية الموجهة إلى الشركات متعدّدة الجنسيات The OECD Guidelines for Multinational Enterprises وإجراءات تنفيذها.	٨٤٥	٥٠٢
الفرع الأول: المبادئ التوجيهية للشركات متعدّدة الجنسيات The OECD Guidelines for Multinational Enterprises.	٨٤٨	٥٠٣
أولًا: المقدمة Preface.	٨٥١	٥٠٤
ثانيًا: المبادئ التوجيهية The Guidelines.	٨٥٦	٥٠٧

الفرع الثاني: إجراءات تنفيذ المبادئ التوجيهية للشركات متعدّدة الجنسيات Implementation Procedures of the OECD Guidelines for Multinational Enterprises.	٨٧٧	٥٢٩
أولًا: القرار المُعدل لمجلس المنظمة المعني بوضع إجراءات تنفيذ المبادئ التوجيهية للشركات متعدّدة الجنسيات Amendment of the Decision of the Council on the OECD Guidelines for Multinational Enterprises.	٨٧٩	٥٣٠
المحور الأول: نقاط الاتصال الوطنية The National Contact Points (NCPs).	٨٨٠	٥٣٠
المحور الثاني: لجنة الاستثمار The Investment Committee.	٨٨٢	٥٣١
ثانيًا: الإرشادات الإجرائية متعينة الاتباع في مجال تنفيذ المبادئ التوجيهية Procedural Guidance.	٨٨٤	٥٣١
(١) بالنسبة لنقاط الاتصال الوطنية The National Contact Points (NCPs).	٨٨٥	٥٣٢
(٢) بالنسبة للجنة الاستثمار The Investment Committee.	٨٨٨	٥٣٣
المطلب الثالث: مدى فعالية وثيقة الإعلان والمبادئ التوجيهية.	٨٨٩	٥٣٤
- الخاتمة والتوصيات.	٨٩٥	٥٣٨
- مستخلص الرسالة.		٥٥٤
- قائمة المراجع.		٥٥٥
- الفهرس.		٥٦٩

مستخلص الرسالة

اقتضت بنا الضرورة في الدراسة الماثلة وموضوعها: (التنظيم القانوني للشركة متعدّدة الجنسيات – دراسة مقارنة)؛ أن نتناول في فصل تمهيدي لنشأة الشركة متعدّدة الجنسيات وتطورها التاريخي، ثم أتبعنا ذلك بتناول التسميات والتعاريف الاقتصادية والقانونية المختلفة وما نحسبه تعريفًا أنسبَ لدينا.

ولقد آثرنا أن نتطرق إلى بقية الموضوعات التي اشتملت عليها هذه الدراسة في قسمين رئيسيين، فتناولنا في القسم الأول التنظيم القانوني للشركة متعدّدة الجنسيات على المستوى الوطني، وعرضنا في القسم الثاني لمسئولية الشركة الأم متعدّدة الجنسيات عن ديون الشركات الخاضعة لسيطرتها والاتجاه الدولي نحو تنظيم نشاط هذه النوعية من الشركات.

وعليه، فقد خصصنا بابًا أولَ في القسم الأول تناولنا فيه –بشيء من التفصيل– للشخصية المعنوية لهذه الشركة وجنسيتها، وما تثيره هذه وتلك من مشكلات عديدة أنتجتها وساهمت في ازديادها الشركات متعدّدة الجنسيات.

ولقد كان حتميًّا التصدي لموضوع تكوين الشركة متعدّدة الجنسيات، فخصصنا لذلك بابًا ثانيًا من القسم الأول؛ إذ عرضنا للصيغ القانونية والكيفية التي معها تتمكن الشركة الأم من فرض هيمنتها أو سيطرتها تلك على الكيانات المنتسبة إليها، وكذلك عرضنا للأساليب المتعدّدة لتكوين الشركات متعدّدة الجنسيات.

ولقد كان حتميًّا في الباب الأول من القسم الثاني من هذه الدراسة الخوض في الوسائل القانونية التي تعين دائني الشركة الوليدة المتمتعة بالشخصية المعنوية المستقلة في حالة عجز هذه الأخيرة عن الوفاء بالتزاماتها المالية على بلوغ أموال الشركة الأم المهيمنة أو المسيطرة فعليًّا بصورة أو بأخرى لاقتضاء حقوق هؤلاء الدائنين.

ولقد كان من البديهي إزاء ما تقدم أن يوجه المجتمع الدولي والمنظمات الدولية المَعْنِيَّة إلى هذه النوعية من الشركات قدرًا من اهتمامها، وقد تنوعت جهود المنظمات الدولية ما بين جهود منظمات دولية مَعْنِيَّة بفض التشابُك الحاصل في بعض المسائل ذات الصلة بنشاط الشركات متعدّدة الجنسيات من نواح خاصة عرضنا لها، وما بين جهود منظمات دولية أخرى عرضنا لها أيضًا وقد ألقت بظلال ثمار أعمالها على العالم أجمع، وقد حاولت أن تُجْدِي نفعًا دون أن نحسبه كذلك بالدرجة الكافية لإحداث التأثير المطلوب لتنظيم نشاط مثل هذه النوعية من الشركات.